الاختصاص القضائي في نظام القضاء الاسلامي

بحث في قانون الاجراءات

د. عبد الرحمن عباس ادعين

تدريسي في قسم القانون

كلية المستقبل الجامعة

٢٠١٤ م

المقدمة

يعد موضوع القضاء والاجراءات القضائية في الاسلام من الموضوعات المهمة لما له من تأثير مباشر في حياة المجتمع ، كونه تطبيق للحكم الشرعي في حياة الناس والمجتمع ، والعمود الفقري لهذا العمل هو القاضي والاجراءات القضائية التي يتخذها ، وقد اولى الرسول الكريم محمد (ص) ومن بعده الخلفاء وفقهاء الشريعة هذا الموضوع اهتماماً خاصاً وهذه الاجراءات التي تكون عمود العمل القضائي او ما يعرف اليوم بالأصول الجزائية والمرافعات المدنية (قوانين الاجراءات) هو عبارة عن مجموعة من القواعد المستخدمة من الشرع والتشريع والتي تبين التنظيم القضائي للدولة وتحدد اجراءات التقاضي امام سلطتها القضائية ، وقد تناول هذا الموضوع عدد كبير من الباحثين من القدماء والمحدثين بالدراسة والتحليل ، فمن القدماء على سبيل المثال لا الحصر . (ابن مازة ، شرح ادب القاضي ، ووكيع في اخبار القضاة ، والماوردي في ادب القاضي والاحكام السلطانية ، وابو يعلى في الاحكام السلطانية ، وابن فرحون في تبصرة الحكام)

ومن المحدثين على سبيل المثال لا الحصر . (صلاح الدين الناهي ، محي هلال السرحان ، ومناع خليل القطان، وشوكت محمد عليان ، ومحمد سلام مدكور ، ومنير حميد البياتي) وغيرهم هذا وان فقهاء المسلمين تعمقوا في دراسة هذا الجانب من حضارتنا الاسلامية والعربية كما عد القضاء في الاسلام مصدراً احتياطيا من مصادر الاحكام بالاعتماد على ما افتى به قضاة المسلمون من احكام عادلة مستوحاة من روح الشريعة الاسلامية وتتماشى مع روح العصر . ومعمول بها الى يومنا هذا وتعد من المبادئ العامة في قواعد الاصول الجزائية والمرافعات المدنية (قوانين الاجراءات)

لقد تضمن هذا البحث اربعة مباحث ، تناولنا في المبحث الاول ، الاختصاص الولائي باعتباره يمثل نطاق القضايا التي يمكن ان يباشر فيها العضو القضائي ولايته وهو من الناحية الشخصية صلاحية العضو مباشرة الولاية القضائية في نطاق معين وعلى نحو صحيح . ثم تناولنا في المبحث الثاني ، الاختصاص النوعي وهو تحديد ولاية مجلس القضاء او عمل القاضي في النظر في نوع معين من الدعاوى وهذا النوع من الاختصاص يعتبر من النظام العام ثم تضمن هذا المبحث قضاء العسكر . بعد ذلك تضمن المبحث الثالث ، الاختصاص المكاني وهو تحديد صلاحية القاضي بمكان معين بحيث لا يملك القضاء خارج هذا المكان بعد ذلك تناول المبحث الرابع والاخير الاختصاص الزماني ، وهو تقليد ولاية القاضي بالقضاء في ايام معينة دون غيرها هذا ما تيسر لنا من كتابة هذا البحث من الاختصاص القضائي في نظام القضاء الاسلامي ، فأن اصبنا فالحمد لله وان كان غير ذلك فإننا بشر نصيب والخطأ .

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد (ص) وعلى اله الطيبين الطاهرين .

الباحث

د. عبد الرحمن عباس أدعين

تدريسي في كلية المستقبل الجامعة / قسم القانون

E-mail : drabdulrahmanabbas@gmail.com